

التوقيف على مهمات التعاريف

قال الراغب وروي في الحديث لا صيام لمن لم يبت الصوم من الليل .
البت يقرّب البت لكنه استعمل في قطع الذنب ومنه نهى عن المبتورة في الضحايا وهي التي
بتر ذنبها أي قطع ثم أجري قطع العقب مجراه فقل فلان أبتّر إذا لم يكن له عقب يخلفه ورجل
أبتّر انقطع ذكره عن الخير ورجل باتر يقطع رحمه وقالوا على طريق التشبيه خطبة بترء لما
لم يذكر فيها اسم الله لحديث كل أمر لا يبدأ فيه بذكر الله فهو أبتّر .
البتك يقرّب البت لكنه يستعمل في قطع الأعضاء والشعر يقال بتك شعره وأذنه ومنه سيف
باتك أي قاطع للأعضاء .
البتل القطع يقال بتله قطعته وأبانه